الأمم المتحدة

S/2007/196

مجلس الأمن

Distr.: General
11 April 2007
Arabic
Original: English

رسالة مؤرخة ١٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٧ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب

تلقت لجنة مكافحة الإرهاب التقرير المرفق من الهند والمقدم عملا بالفقرة ٦ من القرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥)، وكذلك استجابة الهند للقرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥) (انظر المرفق).

وأرجو ممتنا تعميم هذه الرسالة ومرفقها بوصفهما وثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) ريكاردو ألبرتو **آرياس**
رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة
عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)
بشأن مكافحة الإرهاب

080607 050607 07-30912 (A)

المرفق

رسالة مؤرخة ٢٠ آذار/مارس ٢٠٠٧ موجهة إلى رئيس لجنة مكافحة الإرهاب من الممثل الدائم للهند لدى الأمم المتحدة

وفاء بالواجب الذي نص عليه قرار مجلس الأمن ١٦٢٤ (٢٠٠٥) والذي يحتم على جميع الدول الأعضاء تنفيذ تدابير إضافية لمكافحة الإرهاب والإبلاغ عنها، يشرفني أن أحيل إليكم التقرير الخامس الذي أعدته الهند في هذا الشأن (انظر الضميمة). ويمكن أيضا اعتبار هذا التقرير تتمة للتقرير الرابع الذي أعدته الهند (S/2004/451) والذي قُدم ضمن رسالتنا المؤرخة ٢٨ أيار/مايو ٢٠٠٤، على النحو المطلوب في القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١).

(توقيع) نيروبام **سِن**

الضميمة*

التقرير الخامس المقدم من حكومة الهند إلى لجنة مكافحة الإرهاب

مقدمة

ما برحت الهند تدين وبكل قوة الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره. ونحن نعتقد أنه لا يمكن أن يكون هناك أي تبرير لأي عمل إرهابي. إن محاربة الإرهاب يجب أن تكون عملا بعيد المدى ومستمرا وشاملا. وبما أن خطر الإرهاب يتخطى الحدود الوطنية، فلا بد من التصدي له بواسطة التعاون بين الدول الأعضاء.

وتوجد لدى الهند، باعتبارها بلدا لا يزال لسوء الحظ يعاني من الإرهاب، إرادة وطنية وطيدة وجهاز متطور ومتخصص لمكافحة هذه الآفة. وقد أدت الهند دورا ابتداريا وبنّاء في زيادة تعزيز التعاون في مجال مكافحة الإرهاب على مختلف المستويات – الثنائي والإقليمي والدولي. وكانت الهند قد قدمت مشروع اتفاقية شاملة بشأن الإرهاب الدولي في الأمم المتحدة في عام ١٩٩٦ ولا تزال ملتزمة بالعمل مع دول أعضاء أخرى من أجل التعجيل باعتماد هذه الاتفاقية. كما ساهمت الهند مساهمة إيجابية في المناقشة التي أفضت إلى اعتماد استراتيجية عالمية لمكافحة الإرهاب من قِبل الجمعية العامة للأمم المتحدة في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦.

وتولي حكومة الهند أهمية قصوى للوفاء بالتزاماتها بموجب قرارات مكافحة الإرهاب ذات الصلة الصادرة عن الأمم المتحدة. وما فتئت الهند من المؤيدين الثابتين والراسخين لقرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ١٣٧٣ ولأعمال لجنة مكافحة الإرهاب. وقد قدمت حكومة الهند منذ عام ٢٠٠١ أربعة تقارير وطنية إلى لجنة مكافحة الإرهاب، حاولت فيها إعطاء صورة شاملة عن الخطوات التي اتخذتها في سبيل مكافحة الإرهاب.

وعلى غرار التقارير السابقة، تنبني مجموعة الردود التي قدمتها حكومة الهند في تقريرها الخامس على قضايا/أسئلة محددة أثارتها لجنة مكافحة الإرهاب على مشاورات مستفيضة جرت في ما بين الوزارات وفي ما بين الوكالات. ومن الأبعاد الفريدة التي يتسم بها تقرير الهند الخامس أنه يُقدَّم في أعقاب الزيارة التي قام بها في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ وفد مؤلف من ١٤ خبيرا من خبراء لجنة مكافحة الإرهاب، وكان على رأسه مدير المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب وضم ممثلين عن هذه المديرية وفريق الرصد التابع للجنة مجلس

* المرفقات مودعة لدى الأمانة العامة حيث يمكن الاطلاع عليها.

الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧، والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، ومنظمة الجمارك العالمية.

وإضافة إلى حصول الوفد الزائر على تقييم مباشر لما تقوم به حكومة الهند من أجل الوفاء بالتزاماتها بموجب قرارات مجلس الأمن المتعلقة بمكافحة الإرهاب، وخاصة القراران ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٢٦٧ (١٩٩٩)، حصل أيضا على صورة مفصلة عن الإطار القانوني والمتعلق بالسياسات وكذلك عن الأجهزة المتخصصة والمتطورة المعنية بمكافحة الإرهاب في الهند. كما اغتنم الجانبان هذه الزيارة لإجراء تبادل للآراء مستفيض ومثمر للجانبين بشأن طائفة واسعة من القضايا المرتبطة بمكافحة الإرهاب. وكادت المباحثات المعمقة التي جرت أثناء الزيارة تشمل جميع القضايا التي قدمت حكومة الهند ردودا بشأنها في تقريرها الخامس المقدم إلى لجنة مكافحة الإرهاب.

القضايا/المسائل المحددة التي أثارتها لجنة مكافحة الإرهاب وردود حكومة الهند

تدابير التنفيذ

١ - حماية النظام الاقتصادي والمالي

١-١ أفادت الهند في تقريرها الرابع أنها بصدد إنشاء وحدة الاستخبارات المالية. وترجو اللجنة الحصول على آخر المعلومات عن هذه العملية. فإذا كانت هذه الوحدة قد أُنشئت، هل هي مستقلة استقلالا تاما وهل لديها ما يكفي من الهياكل والتمويل والموظفين والموارد التقنية وغيرها من الموارد لأداء المهام المخولة لها على الوجه الأكمل؟

الرد - أُنشئت وحدة الاستخبارات المالية في الهند بوصفها الوكالة الوطنية المركزية التابعة لإدارة الإيرادات في وزارة المالية لحكومة الهند، في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، بهدف تنسيق وتعزيز عمليات جمع الاستخبارات المالية وتبادلها من خلال شبكة وطنية وإقليمية وعالمية فعالة لمكافحة جريمة غسل الأموال وما يرتبط بها من جرائم. ووحدة الاستخبارات المالية في الهند هيئة مستقلة تعمل مباشرة تحت إمرة مجلس الاستخبارات الاقتصادية الذي يرأسه وزير المالية.

ويرأس وحدة الاستخبارات المالية في الهند مدير هو موظف كبير برتبة أمين مساعد لدى حكومة الهند ويساعده فريق فني على قدر كبير من التدريب من الخبراء والمحللين الماليين والخبراء في تكنولوجيا المعلومات. وتتمتع الوحدة بالاستقلالية الوظيفية التامة وبالدعم المالي اللازم للقيام بالمهام المخولة لها.

١-٢ تلاحظ اللجنة أن وكالات التحويل البرقي للأموال يجب أن تُسجل لدى مصرف الهند الاحتياطي. كم عدد وكالات تحويل العملات/التحويل البرقي للأموال المسجَّلة و/أو المرخص لها في بلدكم؟ وما هي العقوبات المفروضة في حال عدم تسجيلها و/أو حصولها على رخصة؟

الرد – وفقا لنظام خدمات تحويل الأموال الذي وضعته الحكومة، يتعين على جميع وكالات التحويل البرقي للأموال أن تسجَّل لدى مصرف الهند الاحتياطي.

وقد أُرفقت بهذه الوثيقة قائمة بالاتفاقات التي أبرمتها المصارف والمؤسسات المالية مع الجهات الأجنبية للقيام بخدمات تحويل الأموال إلى الهند (المرفق الأول). وقد أذن مصرف الهند الاحتياطي لعشرة كيانات أجنبية بإبرام عقود مع ٢٧ وكالة هندية في إطار نظام خدمات تحويل الأموال. وتُمنح رخصة الانضمام إلى هذا النظام بموجب المادة ٣ (ج) من قانون إدارة العملات الأجنبية لعام ١٩٩٩. ويكون كل من لم يُسجَّل عرضة للعقوبات السارية على كل من ينتهك أحكام هذا القانون الواردة في الفصل الرابع منه.

١-٣ كم عدد وكالات تحويل العملات والأصول، الرسمية منها وغير الرسمية، التي تعتقدون أنها موجودة، إضافة إلى تلك المسجَّلة أو التي حصلت على رخص للعمل؟ وما هي التدابير التي تتخذونها لإغلاق هذه المؤسسات؟

الرد – ترتبط الوكالات المسماة بالوكالات غير الرسمية بأنشطة تحويل الأموال بصورة غير قانونية من خلال قنوات غير رسمية، تُعرف عموما باسم معاملات ''الحوالة''. ونظرا للطابع المميز لهذه المعاملات التي تتم جميعا في السر، فإنه من غير الممكن معرفة عددها. لكن عدد القضايا المرفوعة ضدها يمكن أن يعطي مؤشرا على حجم عملياتها. ففي عام ٢٠٠٤، سجلت السلطات المختصة ٢٢٤ قضية بإصدار أوامر بالحضور لتقديم المستندات المبرِّرة، وهي حالات تنطوي على مبلغ ٧٢٥ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة.

وهذه العمليات غير قانونية وتشملها المادة ٣ من قانون إدارة العملات الأجنبية لعام ١٩٩٩. وقد تقدمت مديرية الإنفاذ، وهي الوكالة المركزية التي تتعامل مع هذه القضايا، ببعض المقترحات الجديدة إلى وزارة المالية من أجل زيادة تعزيز الإطار القانوني لمعالجة هذه القضايا.

١-٤ تدرك اللجنة أن مشاريع القواعد الواردة في قانون منع غسل الأموال يجري وضعها في صيغتها النهائية. وهي ترجو الحصول على تقرير مرحلي عن ذلك ونسخة من مشاريع القواعد إن أمكن ذلك.

الرد – بلغ عن القواعد الواردة في قانون منع غسل الأموال منذ ١ تموز/يوليه ٢٠٠٥. وتوجد هذه القواعد في الموقع التالي على الإنترنت: http//finmin.nic.in/law/moneylaunderingrule.pdf. وقد أُرفقت بهذه الوثيقة نسخة منها (المرفق الثاني).

١-٥ تحيط اللجنة علما بأن الهند أصدرت مؤخرا إشعارا لتيسير تنفيذ قرارات مجلس الأمن في إطار قانون إنفاذ قرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة الذي سنّته، والذي من المتوقع أن يزيد من تعزيز الإجراءات المتخذة بحق المنظمات غير الربحية التي تقوم بأعمال مغايرة لأهدافها المعلنة، وبالتالي المساعدة في منع تمويل الإرهاب. وترجو اللجنة الحصول على معلومات أخرى عن ذلك وتبيانا للكيفية التي سيُنفذ بها.

الرد – سُن قانون إنفاذ قرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة لعام ١٩٤٧ (القانون رقم ٤٣) لتمكين الحكومة المركزية من تنفيذ قرارات مجلس الأمن المتخذة بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة. وتخول المادة ٢ من هذا القانون الحكومة المركزية اتخاذ ما تراه ضروريا من التدابير لتنفيذ تلك القرارات. ولتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١) والقرارات الأخرى ذات الصلة التي اتخذها مجلس الأمن بموجب الفصل السابع من الميثاق بغرض مكافحة الإرهاب الدولي، أصدرت الحكومة المركزية مرسوما بعنوان ''مرسوم منع الإرهاب وقمعه (تنفيذ قرارات مجلس الأمن)، ٢٠٠٤''. وتعزَّز هذا المرسوم ونُشر في الجريدة الرسمية في ٢٣ آذار/مارس ٢٠٠٦. وقد أُرفقت بهذه الوثيقة نسخة من هذا المرسوم الصادر في عام ٢٠٠٦ بوصفها التذييل الثالث. وعملا بهذا المرسوم، تُبلَّغ الوكالات المعنية باتخاذ الإجراءات اللازمة ضد الكيانات والأفراد المدرجة أسماؤهم في القوائم وفقا للقوانين الداخلية ذات الصلة.

ويمكن تسجيل المنظمات غير الحكومية في الهند بموجب قانون تسجيل الجمعيات أو قانون الشركات الاستئمانية أو قانون الأوقاف الخيرية والدينية. وينظم قانون (لائحة) المساهمات الأجنبية لعام ١٩٧٦ مجالي قبول هذه المنظمات المساهمات الأجنبية واستخدامها إياها. ولا يجوز للجمعيات العاملة في المجال الثقافي أو الاقتصادي أو التربوي أو الديني أو الاجتماعي قبول أي مساهمات أجنبية إلا بعد تسجيلها أو الحصول مسبقا على إذن بموجب هذا القانون. ويتضمن هذا القانون، في جملة أمور، أحكاما تتعلق برصد أوجه

استخدام المساهمات الأجنبية التي تتلقاها الجمعيات، وبتفتيش حساباتها، وأحكاما جنائية في حال انتهاك هذا القانون. ويحدد قانون (لائحة) المساهمات الأجنبية لعام ١٩٧٦ الوثائق اللازمة كاستمارات تقديم الطلبات، وبيانات الإيرادات السنوية، وطريقة مسك الحسابات، وغير ذلك.

رصد أوجه استخدام المساهمات الأجنبية التي تتلقاها الجمعيات

لا يمكن إنفاق التبرعات التي تتلقاها المنظمات الخيرية إلا في الغرض المعلن عنه والذي مُنحت من أجله وفي أي غرض عام يندرج ضمن الأنشطة التي تضطلع بها هذه المنظمات. وكل جمعية مسجَّلة بموجب هذا القانون أو مُنحت إذنا بتلقي مساهمات أجنبية مطالبةٌ بأن تقدم إلى وزارة الشؤون الداخلية بيانا بإيراداتها السنوية مصدقا عليه حسب الأصول من قبل محاسب معتمد، ويبيّن ما تلقته من مساهمات أجنبية خلال السنة وكيفية إنفاقها. كما أن تقديم تقارير عن ''عدم وجود'' ما يبلَّغ عنه أمر إلزامي. ويشكل هذا البيان أساس التقرير السنوي المتعلق بتلقي الجمعيات التطوعية مساهمات أجنبية الذي تعدّه وزارة الشؤون الداخلية. ويتم إطلاع حكومات الولايات ووكالات الاستخبارات على هذا التقرير. وفي حال حدوث أي انتهاك أو عند تلقي شكوى ضد الجمعية، يجوز للحكومة المركزية أن تأمر بما يلي:

'١' تفتيش حسابات/سجلات الرابطة؛ أو

'٢' التدقيق في دفاترها وحساباتها.

وبناء على تقرير التفتيش، تُتخذ إجراءات جنائية، عند الاقتضاء، ضد الجمعية وفقا للأحكام الجنائية المنصوص عليها في هذا القانون. وهي تشمل ما يلي:

الأحكام الجنائية

يتضمن القانون عددا من الأحكام التي يمكن للحكومة المركزية بموجبها التصرف إزاء جمعية ما تتلقى مساهمات أجنبية ويتبين أنها منخرطة في أنشطة يُحتمل أن تضر بما يلي:

'١' سيادة الهند وسلامة أراضيها؛

'٢' المصلحة العامة؛

'٣' حرية الانتخابات أو نزاهتها؛

'٤' علاقات الصداقة التي تربط الهند بدولة أجنبية؛ أو

'٥' الانسجام بين المجموعات الدينية أو العرقية أو اللغوية أو الإقليمية، أو بين الطبقات الاجتماعية أو المجتمعات المحلية.

وتشمل الأحكام الجنائية التدابير التالية:

'١' منع الجمعية من قبول مساهمات أجنبية؛

'٢' إدراج الجمعية ضمن الفئات التي تحتاج إلى موافقة مسبقة لقبول مساهمات أجنبية؛

'٣' ضبط ومصادرة أيّ مادة أو عملة يُعتقد أن الجمعية حصلت عليها خلافا لأحكام القانون؛

'٤' ملاحقة الجمعية كجزاء لمخالفة أحكام القانون؛

'٥' فرض عقوبة سجن تتراوح مدتها بين سنة وخمس سنوات، أو غرامة، أو العقوبتين معا.

ويحظر قانون ضرائب الدخل إنفاق المنظمات غير الحكومية الأموال على أغراض غير تلك المعلن عنها، ولا يجوز استثمار الأموال إلا في مصارف محددة وحسابات الإيداع العامة والسندات والأوراق المالية الحكومية. وإدارة مثل هذه المنظمات وكذلك مراجعو الحسابات فيها ملزمون بتقديم شهادات على طبيعة المنح أو الهبات. ومراجعو الحسابات ملزمون أيضا بضمان صرف تلك الهبات والمنح في الأغراض التي قدمت من أجلها. وتصدر إدارة ضرائب الدخل، بعد التدقيق تدقيقا وافيا في حسابات المنظمة وميزانيتها العمومية، شهادة إعفاء من الضريبة على الدخل ينبغي للمنظمة المعنية الحصول عليها كل سنة.

فعالية تدابير مكافحة الإرهاب

٦-١ دون المساس بالمعلومات ذات الحساسية أو بتحقيقات جارية، ترحب اللجنة بتلقي معلومات عن استخدام الهند لما يلي:

- **تقنيات التحقيق؛**
- **تتبع أموال الجماعات الإجرامية؛**
- **اعتراض المكالمات.**

الرد: تستخدم الوكالات المعنية بالحظر والتحقيق جميع المصادر بما فيها الاستخبارات البشرية والتقنية واستخبارات المصادر المفتوحة وغيرها، المنصوص عليها في القوانين والإجراءات السارية، ضمن إطار سيادة القانون. والتفاصيل الإضافية ذات طابع سري ولا يمكن تقاسمها.

الضوابط الجمركية

١-٧ كيف تطبق الهند المعايير الموحدة التي وضعتها منظمة الجمارك العالمية فيما يتعلق بالإبلاغ الإلكتروني وتعزيز أمن سلسلة الإمدادات، والمعايير الدولية المحددة في الاتفاقية الدولية المنقحة لتبسيط وتنسيق الإجراءات الجمركية (اتفاقية كيوتو)؟

مدخلات: تتماشى المعلومات الإلكترونية التي تحيلها إدارتا التجارة والنقل مع المعايير التي وضعتها منظمة الجمارك العالمية. وقد نظمت عناصر البيانات الجمركية الهندية بالاستناد إلى نموذج منظمة الجمارك العالمية. وتستند طلبات الحصول على بيانات إلى مواصفات عالمية معمول بها مثلا في منظمة الطيران المدني الدولي واتفاقية المنظمة البحرية الدولية بشأن تسهيل حركة الملاحة البحرية الدولية، وغير ذلك. وقد وقعت الهند الاتفاقية الدولية المتعلقة بالمساعدة الإدارية المتبادلة في المسائل الجمركية (اتفاقية جوهانسبرغ)، وهي اتفاقية لمنظمة الجمارك العالمية تهدف إلى تعزيز التعاون بين إدارات الجمارك في مختلف البلدان لضمان أمن سلسلة الإمدادات. أما فيما يتعلق بتنفيذ معايير الاتفاقية الدولية المنقحة لتبسيط وتنسيق الإجراءات الجمركية (اتفاقية كيوتو)، فإن الهند طرف متعاقد فيها وقد وافقت على المرفق العام ووضعت تشريعات وإجراءات لتغطية تلك المعايير.

١-٨ هل تستخدم الهند برامج متطورة لقوائم الركاب للتدقيق في أسماء الركاب الوافدين على متن الرحلات الدولية بالمقارنة مع المعلومات الواردة في قواعد بيانات مكافحة الإرهاب، قبل هبوط الطائرة؟

الرد: الهند هي بصدد تنفيذ نظام للتحقق المسبق من المعلومات المتعلقة بالمسافرين. وشركات الطيران ملزمة، بموجب هذا النظام، بتوفير معلومات عن المسافرين على متن رحلاتها إلى سلطات الهجرة الهندية. ويفترض توفير هذه المعلومات طبقا للشكل المحدد وبوسائل إلكترونية في غضون ١٥ دقيقة من إقلاع الطائرة وقد نُفذ النظام بشكل كامل اعتبارا من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٦ كتجربة رائدة في مطار إنديرا غاندي الدولي في نيودلهي، وقامت الخطوط الجوية الهندية بتوفير البيانات. ويجري العمل حاليا على طرائق تنفيذ هذا النظام بالنسبة لجميع شركات الطيران المنطلقة من المطار المذكور. وسيوسَّع نطاقه لاحقا ليشمل ٢٢ مركزا كبيرا من مراكز مراقبة الهجرة.

ومن المتوقع أن يعزز النظام الآنف الذكر تحديد بيانات المسافرين وأن يستخدم الموارد مع التركيز على المسافرين المشبوهين لا على جميع المسافرين.

١-٩ هل تستعين الهند بنظم قواعد بيانات للهجرة أو بشبكة جمركية إلكترونية متكاملة؟

الرد: تستعين الهند بنظام قواعد بيانات للهجرة. ولا يمكن إعطاء المزيد من التفاصيل بسبب حساسية المعلومات. وقد أنشئت شبكة جمركية مكونة من خطوط مستأجرة عالية السرعة تربط ٣٤ مركزا جمركيا فيما بينها. وهناك أيضا خطة لاستحداث وصلات على نطاق البلد كافة تربط جميع مراكز الجمارك وهيئات المكوس المركزية وجهاز الضرائب.

١-١٠ هل النظام الهندي لإصدار رخص قيادة المركبات الآلية والرخص التجارية وغيرها مدمج في نظام التحذير من الإرهابيين في بلدكم؟

الرد: بموجب النظام الحالي لإصدار رخص المركبات الآلية، ينبغي لمقدمي الطلبات تقديم دليل عن مكان إقامتهم فقط. وتفكر الحكومة الهندية في تعديل النظام المركزي للمركبات الآلية لعام ١٩٨٩ بحيث يتيح البحث عن تفاصيل متعلقة بالجنسية، بالإضافة إلى تقديم دليل عن الإقامة في البلد بصورة رسمية في ما يتعلق بالأجانب، في سياق إصدار رخصة مركبة آلية.

ويسري قانون الشركات لعام ١٩٥٦ على تسجيل الشركات المحدودة والخاصة على حد سواء. ولدى هيئة تسجيل الشركات ٢٠ مكتبا في مختلف أنحاء البلد. والمعلومات التي يجب تقديمها لتسجيل الشركات تتضمن الاسم وعقد التأسيس والنظام الأساسي وقائمة المروّجين ودليل عن هويات هؤلاء المروجين. وتخصص كل هيئة تسجيل شركات رقم شهادة تسجيل لشركة واقعة في دائرة اختصاصها. وتجري الهيئة عمليات تدقيق استنادا إلى المعلومات التي حصلت عليها.

والحكومة الهندية عاكفة على تبسيط العملية بأكملها وجعلها أكثر أمنا عن طريق تسجيل الشركات بالوسائل الإلكترونية. وسيُطلب إلى مقدم الطلب تقديم المعلومات المطلوبة إلكترونيا إلى هيئة تسجيل الشركات التي تصدر أيضا رقم شهادة تسجيل الشركة. لكن رقم شهادة التسجيل، في هذه الحالة، يسنده النظام الآلي فقط. ويسند النظام أيضا رقم تعريف للمدير، وهو رقم وحيد يعطاه شخص ما حتى إذا كان مديرا في أكثر من شركة.

١-١١ تعرف اللجنة أنّ الهند تطور خطة إطارية للتنمية المتكاملة للبنى التحتية في المناطق الحدودية، وخطة عمل لتعزيز أمن السواحل. فيرجى تقديم معلومات مستكملة إلى اللجنة عما استجد من تطورات بالنسبة لهاتين الخطتين.

الرد: أنشأت الحكومة الهندية فرقة عمل مشتركة بين الوزارات لزيادة تبسيط برنامج تنمية المنطقة الحدودية. وأوكلت إلى فرقة العمل مسؤولية تقييم وتحليل تصميم هذا البرنامج وتخطيطه وتنفيذه. وأجرت محادثات مستفيضة مع سلطات الولايات والمقاطعات بشأن مسائل ذات صلة بالمناطق الحدودية.

وأُعدت خطة لتعزيز أمن المناطق الساحلية عن طريق تطوير البنى التحتية لتسيير الدوريات ومراقبة السواحل، يُفترض تنفيذها على فترة خمس سنوات. وتهدف الخطة إلى تعزيز قدرات حكومات الولايات على حراسة السواحل بما فيها المياه الساحلية. وتنص على إقامة مراكز لشرطة السواحل ومخافر أمامية ونقاط تفتيش في المناطق الساحلية. وستجهز مراكز شرطة السواحل بمركبات وزوارق ومعدات للتحرك على السواحل وفي المياه القريبة منها. وستتضمن هذه المراكز عنصر شرطة بحرية مع موظفين مدربين من قبل حرس السواحل على العمليات البحرية.

١-١٢ أحاطت اللجنة علما بأنّ الهند تعهدت بإقامة وحدة لإدارة المخاطر مستندة إلى جميع معايير الأخطار القابلة للتحديد، في ٢٣ موقعا من المواقع التي نصب فيها نظام التبادل الإلكتروني للبيانات الجمركية، وذلك بحلول حزيران/يونيه ٢٠٠٤. فيرجى تزويدها بتقرير مرحلي عن هذه المسألة.

الرد: نُصب نظام لإدارة المخاطر أساسا في موقعين جمركيين كبيرين ويجري توسيع نطاقه ليشمل مراكز جمركية كبيرة أخرى من أجل تغطية المواقع الهامة بأسرها. واعتبارا من ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦، يجري العمل بنظام لإدارة المخاطر بشأن السلع المستوردة في جميع الموانئ ومجمّعات الشحن الجوي ومستودعات التخليص الداخلي في مومباي وتشيناي ودلهي وبنغالور وكولكاتا. ويغطي هذا النظام الآن ١٣ موقعا جمركيا كبيرا. ومن المقترح أن يغطي ١٠ مواقع أخرى بحلول آذار/مارس ٢٠٠٧.

مراقبة الهجرة

١-١٣ هل تستخدم الهند سجلات حاسوبية عن الهجرة، وإذا كان الأمر كذلك، هل تتضمن هذه السجلات بيانات عن طالبي اللجوء؟ وما التدابير التي اتخذت لمنع تقاسم هذه البيانات عرضيا مع البلدان التي ينتمي إليها طالبو اللجوء؟

الرد: تستخدم الهند سجلات حاسوبية عن الهجرة، فدخول الأجانب وخروجهم مثلا يسجلان ويخزنان بشكل حاسوبي. وليس لدى الهند قانون بشأن اللاجئين وهي لم توقع اتفاقية جنيف لعام ١٩٥١ وبروتوكول عام ١٩٦٧. لذا، ليس هناك من نظام لطلب اللجوء أو منحه لأحد في الهند على إثر إجراءات قانونية، وبالتالي فإن مسألة الاحتفاظ ببيانات عن ''طالبي اللجوء'' ليست مطروحة. أما البيانات الخاصة بعدد كبير من مواطني أفغانستان وتبت وميانمار والسودان وسري لانكا وفييت نام واللاجئين عديمي الجنسية المسجلين وغيرهم، المقيمين في الهند كلاجئين بترخيص من الحكومة، فيُحتفظ بها بشكل مستقل. ويبذل العديد من هؤلاء اللاجئين جهودا للاستقرار في بلد ثالث أو اللجوء إليه عن طريق مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.

١-١٤ هل يجري رصد أماكن إقامة طالبي اللجوء في الهند؟ إذا كان الأمر كذلك، فهل تجمع المعلومات بشأنهم على الصعيد المحلي أم الوطني؟ وهل يجري تقاسم هذه المعلومات مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين عملا بقرار الجمعية العامة ٤٢٨ (د-٥)؟

الرد: في ما يتعلق برصد أماكن إقامة طالبي اللجوء في الهند، يجري رصد أنشطة الأجانب المشار إليهم في الفقرة السابقة عند الطلب. لكن لا يجري تقاسم هذه المعلومات مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.

١-١٥ ذكرت الهند أنها تبذل قصارى جهدها لكفالة عدم استخدام الإرهابيين المشبوهين رخص إقامتهم المؤقتة بدوافع إنسانية من أجل طلب اللجوء إلى الهند. فيرجى تزويد اللجنة بتفاصيل التدابير المتخذة في هذا الصدد.

الرد: فيما يتعلق بالهجرة، تحتفظ الهند بقائمة سلبية عن الإرهابيين المشبوهين، استنادا إلى مدخلات واردة من وكالات شتى بما فيها الإنتربول. والهدف هو منع المعنيين من دخول البلد/الخروج منه ورصد تحركاتهم.

١-١٦ الهند هي بصدد إصدار وثائق هوية جديدة. وترغب اللجنة في معرفة التدابير التي اتخذها بلدكم لتحسين نوعية وثائق الهوية لديه ووثائق السفر وأشباهها، للتقيد بمعايير الأمن الدولية الدنيا الرامية إلى جعل استنساخها أو تزويرها أو الحصول عليها احتيالا أمورا مستحيلة.

الرد: الهند عضو في الفريق الاستشاري التقني المعني بوثائق السفر القابلة للقراءة آليا (TAG-MRTD) التابع لمنظمة الطيران المدني الدولي. وقد شاركت في الاجتماع الأخير للفريق الاستشاري المذكور الذي عقد في مونتريال في الفترة من ٢٦ إلى ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥.

وجميع وثائق السفر حاليا قابلة للقراءة آليا وخاصيات البيانات والأمن فيها متماشية مع معايير منظمة الطيران المدني الدولي. وقد بدأت سلطات جوازات السفر كافة في الهند بإصدار جوازات سفر قابلة للقراءة آليا منذ عام ٢٠٠١. وبدأ بالفعل إصدار مثل هذه الجوازات في بعثات الهند في الخارج ويُحتمل أن ينجَز بحلول آذار/مارس ٢٠٠٧. يجري مسح صورة مقدّم الطلب وتوقيعه ويطبعا على جواز السفر. وتُطبع بواسطة الحاسوب أيضا البيانات الشخصية والمنطقة القابلة للقراءة آليا، مما يجعل الاستبدال بالصورة والتوقيع والتلاعب بالبيانات في غاية الصعوبة؛ ويقلص بالتالي بشكل كبير حالات التزوير وانتحال الشخصية. وقد أدرجت في وثائق السفر سمات أمنية عديدة هي التالية: '١' ضُمّن شعار الهند في أغلفة الجوازات بشكل سمة فوق بنفسجية؛ '٢' ويُظهر المداد المستخدم على صفحات التأشيرات تفلورا ثنائي اللون فيومض بالأحمر بالتعريض لموجات الأشعة فوق البنفسجية القصيرة، وبالأزرق بالتعريض لموجات الأشعة فوق البنفسجية الطويلة؛ '٣' ويتضمن الخيط المستخدم في جوازات السفر سمات فوق بنفسجية أيضا.

١-١٧ هل تسمح الهند بالتغيير القانوني للأسماء دون توفر إذن إقامة؟ وإذا كان الأمر كذلك، هل يتخذ أي إجراء للتأكد من هوية الأشخاص السابقة، من قبيل أخذ بصماتهم أو تصويرهم؟

الرد: إن تقديم دليل إقامة أمر إلزامي عند التماس الحصول على أيّ وثيقة هوية. ويجب على الملتمس تقديم صورة شخصية مرفقة بالوثائق اللازمة للحصول على وثيقة الهوية المطلوبة. لكن ليس هناك من نظام بصمات للتأكد من هويته قبل تغيير الاسم.

١-١٨ هل لدى الهند معدات أو موظفون مدربون في المواقع الحدودية لفحص وثائق السفر وكشف المزيفة أو المزورة أو المسروقة منها؟ وإذا لم يكن الأمر كذلك، فهل من خطة لتوفير مثل هذه القدرة؟

الرد: باشرت الهند برنامجا شاملا لتحديث مراكز مراقبة الهجرة في ٢٠٠٤-٢٠٠٥. ويُحتمل أن ينجَز البرنامج قريبا. وترد في ما يلي أهم مكونات هذا البرنامج، بما في ذلك وضعه في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦:

'١' **تحديث النظم الحاسوبية:** جرى تحديث النظم الحاسوبية في ١٩ مركزا لمراقبة الهجرة. والعمل جار على تحديث ١٢ مركزا آخر.

'٢' **نصب برنامج حاسوبي جديد لمراقبة الهجرة:** نصبت برامج حاسوبية لمراقبة الهجرة في ١٦ مركزا لمراقبة الهجرة. والعمل جار في ١٤ مركزا آخر.

'٣' **نصب آلات لقراءة جوازات السفر**: نصبت آلات لقراءة جوازات السفر في ١٥ مركزا لمراقبة الهجرة. والعمل جار في ١١ مركزا آخر.

'٤' تحديث المكتب المركزي للأجانب التابع لمكتب الهجرة ووصله شبكيا جاريان في المراكز الكبرى لمراقبة الهجرة.

'٥' نُصبت في مطار مومباي الدولي **آلة لفحص الوثائق المشبوهة** من أجل كشف وثائق السفر المزيفة/المزورة. والعمل جار في ٢٨ مركزا لمراقبة الهجرة.

يقدم مكتب الهجرة تدريبا توجيهيا إلى موظفي الهجرة. وتعقد أيضا دورات طويلة الأمد لتجديد المعلومات والتوعية بشأن مختلف جوانب الهجرة بما في ذلك كشف الوثائق المزورة والمزيفة والمسروقة.

٢ - تنفيذ القرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥)

الفقرة ١

٢-١ ما هي التدابير التي اتُخذت في الهند لحظر ومنع التحريض على ارتكاب عمل إرهابي أو أعمال إرهابية بموجب القانون؟ وما هي الخطوات الإضافية التي يجري النظر فيها، إن وجدت؟

الرد: في عام ٢٠٠٤ عدل البرلمان الهندي قانون (منع) الأنشطة غير القانونية لعام ١٩٦٧ بإدخال أحكام تتناول جميع جوانب الإرهاب بما في ذلك التحريض على ارتكاب عمل إرهابي. وتنص المادة ١٨ من القانون على السجن لمدة لا تقل عن ٥ سنوات، ولكن يمكن أن تمتد إلى السجن مدى الحياة، مع إمكانية فرض غرامة، على أي شخص يتآمر لارتكاب عمل إرهابي أو عمل يمهد لارتكاب عمل إرهابي أو يحاول ارتكابه أو يدعو إليه أو يتواطأ عليه أو يشير به أو يحرض عليه أو يسهل ارتكابه عن علم. وبالإضافة إلى ذلك يجّرم القانون أيضا جمع الأموال لأغراض الإرهاب والاحتفاظ بعوائد الإرهاب وإيواء شخص إرهابي الخ، وينص على تشديد العقوبات على أي شخص يحاول، بهدف تقديم العون إلى شخص إرهابي، انتهاك أي حكم في قانون المتفجرات لعام ١٨٨٤ أو قانون المواد المتفجرة لعام ١٩٠٥ أو قانون المواد القابلة للاشتعال لعام ١٩٥٢ أو قانون الأسلحة، أو يتواطأ على انتهاكه أو يقوم بأي عمل يؤدي إليه، أو يمتلك بدون إذن أي قنبلة أو ديناميت أو مواد متفجرة خطرة أو غيرها من الأسلحة أو المواد المهلكة التي يمكن أن تؤدي إلى تدمير شامل أو مواد الحرب البيولوجية أو الكيميائية.

٢-٢ ما هي التدابير التي تتخذها الهند من أجل منع إتاحة ملاذ آمن لأي شخص تتوافر بشأنه معلومات موثقة وهامة تفيد وجود أسباب وجيهة تدعو إلى الاعتقاد بضلوعه في عمل تحريضي يتعلق بالقيام بعمل إرهابي أو أعمال إرهابية؟

الرد: الهند عضو في الإنتربول. وقد أنشأت آليات لتسليم الأشخاص مع عدة بلدان وهي من الموقعين على جميع معاهدات الأمم المتحدة بشأن مناهضة الإرهاب. ودخلت الهند في معاهدات المساعدة القانونية المتبادلة في الموضوعات الجنائية لتسهيل المساعدة المتبادلة في التحقيق وإقامة الدعوى ومنع الجريمة وإصدار أوامر الاستدعاء وغير ذلك من الوثائق القضائية وتنفيذ مذكرات التوقيف وغيرها من الأوامر القضائية والتعقب والضبط والتجريد من عوائد الجريمة وأدواتها أو مصادرتها.

وأنشأت الهند أيضا أفرقة عاملة مشتركة مع عدد من البلدان بشأن مكافحة الإرهاب كما وضعت اتفاقات للتعاون في مناهضة الاتجار غير المشروع في المخدرات والعقاقير والمؤثرات العقلية أو سوء استعمالها.

وكما جاء أعلاه فإن قانون منع الأنشطة غير القانونية هو قانون شامل للتعامل مع جميع جوانب الإرهاب. وتنص المادة ١٩ من القانون على عقوبة السجن لمدة لا تقل عن ٣ سنوات ولكنها قد تمتد إلى السجن مدى الحياة مع إمكانية فرض الغرامة على أي شخص يقوم طوعا بإيواء أو إخفاء أي شخص مع علمه بأن هذا الشخص إرهابي أو يحاول إيواءه أو إخفاءه. وبالإضافة إلى ذلك ينطبق هذا الحكم أيضا فيما يتعلق بأي إرهابي ارتكب عملا إرهابيا في بلد أجنبي نظرا لأن تعريف الفعل الإرهابي في المادة ١٥ من هذا القانون يرتكز على البلد. ومن هنا نرى أن في الهند إطارا قانونيا كافيا لحرمان الإرهابيين من الملاذ الآمن.

الفقرة ٢

٢-٣ كيف تتعاون الهند مع الدول الأخرى في مجال تعزيز أمن حدودها الدولية بغرض منع الأشخاص المدانين بالتحريض على ارتكاب أعمال إرهابية من دخول أراضيها، بما في ذلك ما يتعلق بمكافحة تزوير وثائق سفر والقيام قدر المستطاع بتحسين وسائل الكشف عن الإرهابيين والإجراءات الرامية إلى ضمان أمن المسافرين؟

الرد: انضمت الهند إلى عدة آليات ثنائية ومتعددة الأطراف للتعاون مع دول أخرى في تقليص غائلة الإرهاب. وتشمل هذه الآليات:

(أ) فريق العمل المشترك مع مجموعة التعاون الاقتصادي في المنطقة (التي تشمل بنغلاديش وبوتان وتايلاند وسري لانكا وميانمار)؛

(ب) مذكرة تفاهم مع الصين؛

(ج) فريق العمل المشترك بشأن قضايا الحدود مع بنغلاديش؛

(د) الفريق المشترك بين الهند وبوتان لمسائل تنظيم وأمن الحدود؛

(هـ) الاتفاق الثنائي مع ميانمار لإقامة السلام والهدوء في مناطق الحدود.

الفقرة ٣

٢-٤ ما هي الجهود الدولية التي تشارك فيها الهند أو تعتزم المشاركة أو الشروع فيها من أجل تعزيز الحوار وتوسيع آفاق التفاهم بين الحضارات سعيا إلى منع الاستهداف العشوائي للأديان والثقافات المختلفة؟

الرد: الهند دولة تقطنها مجموعات متنوعة ثقافيا ودينيا ولغويا ولها تاريخ طويل من التعايش السلمي والوئام في بيئة تتسم بتعدد الأعراق والأديان واللغات والثقافات. ولم يكن ذلك ممكنا إلا بفضل التراث الطويل من الحوار والاندماج بين الناس والمؤثّرات التي لا تحصى على مدى عقود من الزمن. وتعتقد الهند أن عملية تشجيع الحوار ينبغي أن تشمل أيضا صياغة نُهج مشتركة تهدف إلى استئصال الفقر والعمل لتحقيق الاستدامة البيئية وتشجيع التعاون الدولي والتعاون بين البلدان لتقليل حالات عدم المساواة الاقتصادية والاجتماعية. وتعالج حكومة الهند من خلال برنامجها الحد الأدنى الوطني المشترك قضايا مثل القضاء على الاختلافات في فرص الوصول وتمكين المرأة وتأمين مكان لائق للمحرومين وللأقليات. وقد اتخذت عدة خطوات لتعزيز ثقة هذه القطاعات ويجري بذل جهود خاصة تدفعها روح التمييز الإيجابي لرفع المستويات الاجتماعية الاقتصادية والتعليمية لهذه الفئات.

وقد عقد مؤتمر دولي تحت عنوان ''**الحوار بين الحضارات – البحث عن آفاق جديدة**'' في نيودلهي في ٩-١٠ تموز/يوليه ٢٠٠٣. وحضر المؤتمر ممثلون من أكثر من ٨٠ بلدا.

والسيدة شوبانا بهارتيا، العضو الموقر في البرلمان والمديرة التنفيذية لصحيفة هندوستان تايمز، هي عضو في الفريق رفيع المستوى من الشخصيات البارزة الذي أنشئ في إطار مبادرة ''تحالف الحضارات'' التي أطلقها الأمين العام للأمم المتحدة (في تموز/يوليه ٢٠٠٥).

ومما يسهم في جهود الهند لتعزيز الحوار وتوسيع التفاهم بين الحضارات ما يقوم به المجلس الهندي للعلاقات الثقافية من أنشطة في ميدان التبادل الثقافي من خلال فنون الأداء وغير الأداء و/أو تبادل الشخصيات البارزة وإقامة المعارض والحلقات الدراسية/الندوات

وتقديم المنح للطلبة الأجانب وإدارة المراكز الثقافية في الخارج والنشر، الخ. ومن الواضح أن هذه القائمة لا تعدو أن تكون قائمة توضيحية قصيرة. ولا نحتاج فعلا أن نؤكد على الإنجازات الرائعة لبلد مثل الهند يعرف الجميع قيم التعدد السائدة فيه.

٢-٥ ما هي التدابير التي تتخذها الهند من أجل التصدي للتحريض على الأعمال الإرهابية التي ترتكب بدافع التطرف والتعصب ومنع الأعمال التخريبية التي يقوم بها الإرهابيون وأنصارهم ضد المؤسسات التعليمية والثقافية والدينية؟

الرد: منذ زمن سحيق تحافظ الهند على تراثها الغني في التعايش السلمي الذي يقوم بصلابة على التسامح وكراهية أي نوع من أنواع التطرف والعنف. ولم يترك المؤسسون الأُول فرصة إلا وانتهزوها لتكريس هذه المبادئ المجسدة في الدستور. وبعد ذلك تم إدماج أحكام كافية في دستور الهند لحماية حقوق ورفاه الأقليات ومؤسساتها في البلد. وإلى جانب حق المساواة أمام القانون، تنص المواد من ٢٥ إلى ٣٠ (الجزء الثالث من الحقوق الأساسية) بصراحة على مختلف الحقوق لمواطنيها، بما في ذلك الأقليات، على النحو المتجسد في الدستور والجزء السادس - ألف بشأن الواجبات الأساسية لجميع مواطنيها بالالتزام بدقة بأحكام الدستور نصا وروحا.

ولكي تكفل الحكومة التنفيذ الفعال لمختلف الأحكام الدستورية والقانونية، أنشأت آلية مؤسسية تتألف من قضاء مستقل ووسائط إعلام حرة وهيئات مستقلة غير تابعة لأي جهة مثل اللجنة الوطنية للأقليات واللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، إلى جانب الوزارات على الصعيد المركزي، مثل وزارة الشؤون الداخلية ووزارة العدالة الاجتماعية والتمكين، ومثلها على صعيد الولايات. وتشمل الخطوات الأخرى رفع وتحديث البنية التحتية للشرطة وتدريبها وكذلك تقنيات جمع المعلومات ورصد أنشطة المنظمات الأصولية وقادتها رصدا دقيقا وإنشاء لجان للسلام والإدماج تُمثل فيها المرأة تمثيلا منصفا، وتطوير معايير احتفال مختلف الطوائف بأعيادها بدون تشاحن.

وبالإضافة إلى ما سبق، تقدم الحكومة المنح المالية إلى المنظمات الطوعية لتعزيز الاندماج الوطني والتواؤم بين الطوائف من خلال برامجها وتمنح جوائز الانسجام الطائفي عن طريق المؤسسة الوطنية للانسجام الطائفي. وأنشأت وزارة الشؤون الداخلية أيضا جائزة تعرف باسم ''كبير بوراسكار'' (''جائزة كبيرة'') لتكريم المواطنين الذين يقومون بأعمال رائعة من الشجاعة الجسدية والمعنوية لإنقاذ أرواح وممتلكات أفراد من الطوائف الأخرى أثناء أعمال الشغب الطائفي. ويجري الاحتفال أيضا بأسبوع ''قوامي إكتة'' (''الوحدة الوطنية'') كل سنة في شهر تشرين الثاني/نوفمبر.

الفقرة ٤

٢-٦ ما هي الخطوات التي تقوم بها الهند من أجل كفالة توافق التدابير التي تتخذها لتنفيذ أحكام الفقرات ١ و ٢ و ٣ من القرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥) مع جميع الالتزامات التي تتحملها بموجب القانون الدولي ولا سيما القانون الدولي لحقوق الإنسان وقانون اللاجئين والقانون الإنساني؟

الرد: ينص النظام القانوني الهندي على قدر كاف من الضوابط والموازين للتأكد من أن التدابير المتخذة لتنفيذ الخطوات المنصوص عليها في القرار ١٦٢٤ لمجلس الأمن للأمم المتحدة تتفق مع الأحكام ذات الصلة المعمول بها ومع مبادئ العدالة الطبيعية وتراعي الأصول القانونية ومبدأ عدم الإبعاد وافتراض البراءة حتى إثبات التهمة وغير ذلك من مبادئ القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي.

٣ - المساعدة والتوجيه

٣-١ تود اللجنة أن تؤكد مجددا على الأهمية التي توليها لتقديم المساعدة والمشورة فيما يتصل بتنفيذ القرارات، ويشهد دليل المساعدة الذي وضعته اللجنة (*www.un.org/sc/ctc*) عملية استكمال منتظمة من أجل إضافة المعلومات ذات الصلة الجديدة بشأن المساعدة المتاحة.

٣-٢ وتلاحظ اللجنة مع التقدير اجتماع الهند بالمديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب، في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥ بمبادرة هندية، وعرضها التفصيلي بشأن استراتيجية مكافحة الإرهاب الذي قدمته الهند للجنة في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥. وترحب اللجنة على وجه الخصوص بعرض الهند تقديم المساعدة التقنية في مجال مكافحة الإرهاب. وتعقيبا على ذلك، تود اللجنة أن تتلقى معلومات بشأن المجالات التي قد تكون الهند فيها في موقف يمكنها من تقديم المساعدة للدول الأخرى فيما يتصل بتنفيذ القرارات.

الرد: الهند لديها أجهزة لمكافحة الإرهاب متطورة ومهنية ومجربة. وفي إطار عمل الأفرقة العاملة المشتركة مع بلدان عديدة، تقدم الهند المساعدة التقنية في بعض الحالات، وترحب عموما بالمقترحات المتعلقة ببناء القدرات. وخلال زيارة قام بها وفد مشكَّل من خبراء للأمم المتحدة في مجال مكافحة الإرهاب بقيادة المدير التنفيذي للمديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦، قدمت حكومة الهند عروضا تفصيلية بشأن طائفة واسعة من القضايا بما فيها المجالات التي يمكن أن تقدم فيها المساعدة الفنية للدول الأعضاء الأخرى

من أجل تنفيذ قرارات مجلس الأمن بالأمم المتحدة ذات الصلة. وعلى سبيل المثال، تستطيع الهند تقديم المساعدة للبلدان الأخرى تحت رعاية لجنة مكافحة الإرهاب في المجالات التالية:

(أ) تدريب موظفي الهجرة على الكشف عن الوثائق المزورة أو المحرفة أو المسروقة؛

(ب) تقديم المساعدة الفنية في مجال حوسبة أنظمة الهجرة؛

(ج) تقديم المساعدة في توفير التدريب للموظفين المشتغلين بتنفيذ قانون مكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب وإنفاذه في المجالات التالية:

'١' إنشاء وحدات الاستخبارات المالية؛

'٢' تحليل المعلومات ذات الصلة بغسل الأموال وتمويل الإرهاب؛

'٣' تطوير تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل بناء أداة شاملة لتحليل المعلومات المالية والبيانات الأخرى ذات الصلة بما ورد أعلاه؛

'٤' التعاون في أي مجالات أخرى يتم تحديدها بصورة متبادلة.

٣-٣ علاوة على ذلك، قامت اللجنة، في ضوء المجالات المحددة الواردة في الفرع ١ من هذه الرسالة بشأن تنفيذ الهند لأحكام القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، واستنادا إلى التقارير التي قدمتها الهند للجنة وباقي المعلومات ذات الصلة المتوافرة لديها، وبمساعدة خبراء من المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب، بإجراء تحليل أولي لاحتياجات الهند من المساعدة التقنية بغرض تحديد المجالات ذات الأولوية التي ترى اللجنة أن الهند قد تستفيد من تلقي المساعدة التقنية فيها، على أساس أن الهدف المتوخى هو العمل بالاتفاق مع حكومة الهند وبالتعاون معها على تحديد أفضل وسيلة يمكن للهند أن تستفيد بها من المساعدة التقنية التي من شأنها أن تعزز قيامها بتطبيق أحكام هذا القرار.

٣-٤ يتبين من التحليل الأولي الحاجة إلى المساعدة في المجالات المحتملة المبينة أدناه، على أساس أنه قد يتعين إجراء المزيد من التحليل. وتُبرز النقاط التالية مجالات مختارة من بين المجالات المذكورة في القرار والتي قد تكون المساعدة فيها مفيدة بصورة خاصة:

- **التدريب في مجال تقنيات التحقيق في تمويل الإرهاب؛**
- **التدريب في مجال تقنيات التحقيق في غسل الأموال؛**
- **التدريب في مجال خفر الحدود وتقنيات التحقيقات الأمنية؛**

- **تنظيم الشبكات البديلة لتحويل الأموال كيلا تستخدم لأغراض إرهابية؛**
- **تنظيم المؤسسات الخيرية وغير الربحية كيلا تستخدم هي وأموالها لأغراض إرهابية.**

الرد: الهند لديها خبرة واسعة في المجالات المذكورة أعلاه على المستويات الاستراتيجية والتكتيكية والعملياتية. وفي حين أن تبادل الخبرات، وحلقات العمل، إلخ، أمور ضرورية للوقوف على آخر التطورات، فإن متطلبات الهند مرتبطة بظروفها الخاصة. ومن ثم، فمن الأفضل تحديد مجالات التدريب عن طريق الاتصالات الثنائية وفيما بين الوكالات، بدلا من الوكالات متعددة الأطراف، لكفالة التركيز على نواحي معينة بدلا من التوعية العامة حيث تبلغ خبرتنا فيها مستويات دولية بالفعل.

وتتمتع الهند بخبرة واسعة في مجالي تمويل الإرهاب وغسيل الأموال، ومن ثم لا تحتاج إلى تدريب مسؤوليها على تقنيات التحقيق في تمويل الإرهاب. ولدى الهند أيضا ترتيبات ثنائية مع ٢٥ بلدا تنص في جملة أمور أخرى على بناء القدرات لا سيما عبر تقاسم الخبرات وتبادل المعلومات من أجل توحيد قدرات التحقيق. ولدى قوات خفر الحدود، مثل قوة أمن الحدود وقوة شرطة حدود الهند والتيبت ومكتب الأمن الخاص، وخفر السواحل مؤسساتها التدريبية الخاصة بها، وتجري دورات خاصة لتعزيز قدرات موظفيها.

ويمكن القول على سبيل التوضيح، إن وحدة الاستخبارات المالية بالهند لا تحتاج أي مساعدة تقنية في مجالي التدريب والتنظيم. إذ أن لديها قدرة ذاتية على التعامل مع مختلف القضايا المتعلقة بغسل الأموال، بما في ذلك تقنيات التحقيق. وقد تم التأكد من أن الموظفين الذين لديهم خبرة واسعة في مجالي تحليل المعاملات المالية والتحقيق في الجرائم المالية يشكلون جزءا من وحدة الاستخبارات المالية بالهند ولديهم القدرة على تفعيل أحكام القانون.

وفي ضوء ما سبق، لا ترى حكومة الهند ضرورة لتوزيع قائمة المجالات التي حددتها المديرية على الدول الأعضاء.

٣-٥ تود اللجنة أن تتلقى موافقة بلدكم على إطلاع الجهات المانحة للمساعدات التقنية على النقاط المذكورة أعلاه، حيث أن تلك الجهات قد تكون قادرة على تقديم المساعدة في المجالات المختارة (أما الأجزاء الأخرى من هذه الرسالة فستبقى سرية). ومن شأن ذلك أن يُمَكِّن اللجنة من تيسير تقديم المساعدة التقنية. وترجو اللجنة ممتنة موافاتها برد بلدكم في موعد لا يتجاوز ٣٠ يوما من تاريخ هذه الرسالة. وإذا لم تستلم اللجنة رد بلدكم خلال تلك الفترة، فستفترض أن بإمكانها إطلاع الدول والمنظمات المانحة على النقاط المذكورة أعلاه. أما التقديم الفعلي للمساعدة فسيكون بطبيعة الحال رهنا بطلب

الهند وموافقتها. وترحب اللجنة أيضا بأي تعليقات قد تبديها الهند بشأن هذا الفرع (الفرع ٣ عن "المساعدة والتوجيه").

الرد: كما سبق وتقدم، فإن حكومة الهند لا ترى ضرورة لتقاسم النقاط المذكورة أعلاه مع مقدمي المساعدات التقنية.

٤ - إرشادات إضافية وتقديم التقارير المقبلة

٤-١ تود اللجنة مواصلة الحوار البناء الذي أقامته مع الهند فيما يتعلق بالتدابير المتخذة لتنفيذ القرارات، وخصوصا فيما يتصل بالمجالات المحددة في هذه الرسالة بوصفها تدابير ذات أولوية. واللجنة ومديرها التنفيذي على استعداد لتقديم مزيد من الإيضاحات بشأن أي من المسائل المشارة في هذه الرسالة. ويمكن الاتصال بالمدير التنفيذي عن طريق السيدة إلينا ريغاتشي هاي (الهاتف: ١٧٣٣ ٤٥٧ ٢١٢ ١؛ الفاكس: ٤٠٤١ ٤٥٧ ٢١٢ ١، العنوان الإلكتروني: cted@un.org). كما يمكن للجنة، عن طريق مديريتها التنفيذية، أن تتصل بالسلطات المختصة في بلدكم لمناقشة أي مسائل أخرى تتعلق بتنفيذ القرارات.

٤-٢ ترجو اللجنة أن تتلقى من الهند مزيدا من المعلومات عن المسائل المطروحة والتعليقات المقدمة في الفرعين ١ و ٢ من هذه الرسالة بحلول ٢٠ آذار/مارس ٢٠٠٦. كما ترجو اللجنة أن تقدم الهند تقريرا بآخر المعلومات عن المساعدة التي تلقتها حتى الآن، بما فيها ما إذا كانت هذه المساعدة قد لبّت، أو يتوقع أن تلبي، احتياجاتها في المجالات المتصلة بالقرارات. وتعتزم اللجنة، مثلما فعلت بالتقارير السابقة، تعميم هذا التقرير كوثيقة من وثائق مجلس الأمن. والأمر متروك للهند لأن تقدم، إن رغبت، مرفقا سريا للتقرير لعناية اللجنة ومديريتها التنفيذية وحدهما.

٤-٣ قد يكون لدى اللجنة، في مرحلة مقبلة من عملها، تعليقات أو أسئلة أخرى توجهها إلى الهند تكون مرتبطة بجوانب أخرى من القرارات. وتغدو اللجنة ممتنة إبقاءها على علم بأي مستجدات ذات صلة بتنفيذ بلدكم القرارات.

الرد: تجاوزت التطورات التي استجدت الملاحظات التي أبدتها اللجنة في الفرع ٤، إذ قبلت حكومة الهند بزيارة الوفد المشكل من خبراء مكافحة الإرهاب بالأمم المتحدة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦، والتي قادها المدير التنفيذي للمديرية، وتألفت، إلى جانب مسؤولي المديرية، من ممثلين عن فريق الرصد التابع للجنة المنشأة بموجب قرار مجلس الأمن ١٢٦٧، والإنتربول، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، ومنظمة الجمارك العالمية.

وكانت الزيارة فرصة سانحة للغاية لخبراء الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب للحصول على معلومات متعمقة عن الإطار القانوني والمتعلق بالسياسات الهندية وأنظمتها المتطورة جدا في مكافحة الإرهاب. وعلاوة على إجراء تقييم ميداني لوفاء حكومة الهند بالتزاماتها بموجب قرارات مجلس الأمن الهامة المتعلقة بمكافحة الإرهاب، استفاد الجانبان من الزيارة في تبادل للآراء شامل ومُجدٍ للطرفين بشأن طائفة من القضايا المتعلقة بمكافحة الإرهاب.